Journal of Alasmarya University
Volume 10, December 2008
مجلة الجامعة الأسمرية
المجلد العاشر، ديسمبر 2008

المُتكلِّم وتَداوُلِيأّت الحوار
قراءة تحليلية نقدية

د. عبد الحكيم فرحات*

تعد التداوليات من أحدث العلوم اللسانية التي تعنى بالبحث في مبادئ تفعيل الحوار، وسيكولوجيا القول، وأصول استحضار الأدلة، وقوانين اللسان، وكيفية صياغة الخطاب، وأخلاقيات الكلام، وأدبيات الجمال، وقواعد الإلقاء؛ بما يجعل الخطاب يحظى بقبول المتلقي وينال رضاه، ويحيد به عن كل ما يمكن أن يرد له؛ ويسهم في تأسيس الاقتناع وبناء المعارف وإرساء السلام، وتحقيق أسباب الإقبال و الإدبار الحواري؛ إذا الحوار تفاعل إنساني أكثر مما هو تخريج منطقي، تعكس أبعاد المتحاورين المختلفة؛ الثقافة والمسلمات والعواطف والانفعالات والهواجس، ولا ريب أن لكل منها فعلاً في عملية التحاور، وفي إقبال الأطراف وإدبارها، وفي الاقتناع والمكابرة، ولذلك صار الأخذ بها في إدارة الحوار أمرا لازما، إذ أريد لنهايته التوفيق والسداد. ومن هنا فقد تأسست مباحث التداوليات، تحلل هذه المبادئ وتتلمس فعلها في واقع التحاور المرئي منها والمكتوب والمسموع، وتستقي ضوابطها من مختلف أنواع التحاور الإنساني، وبذلك صارت علما توجيهيا لكل محاور، ومنهجا ناقدا لكل مشتغل بالخطاب، يصبو إلى تطبيق ما حصله من مبادئ ونماذج على النصوص لمعرفة قيمتها التداولية، ويكشف عن سيكولوجية التناص[1].

---

* جامعة باتنة، الجزائر.

1- تبلورت في الآونة الأخيرة لوم مختلفة تهتم بهذه المباحث من زوايا مختلفة، منها علم التداول، وعلم أمراض الحوار، وعلم البرمجة العقلية (PNL).

وإذا كانت التداوليات حديثة كعلم، فإنها كتساؤلات وممارسة قديمة قدم التحاور، يمكن أن نتلمس لها أثرا في كل حضارة أبقت أثارة ورسما، تكشف عن المبادئ التداولية الموظفة والنماذج الحوارية المستخدمة في مختلف الفنون التي تتوسل بالحوار كفن للتعامل والتباحث والإقناع، إذ الفعل الحواري مطلقا لا يخلو من نماذج تداولية، يتمثلها عن وعي في التعامل مع المحاور أحيانا، و أحيانا أخرى عن غير وعي، توصله إلى نوال القبول، أو تغمس به في أوحال الفشل و الإدبار الحواري.

ولما كان علم الكلام اشتغالا بدراسة معتقدات الأنا والآخر، فحصا ونقدا ومقارنة وتبليغا، اعتمادا على مناهج وطرق نقدية، وأدلة وحجج منطقية، يلتمسونها من مختلف المصادر المعرفية المعتبرة لإثبات مختلف القضايا الإيمانية، ثم يصوغونها وفق نماذج في تلقي الآخر لها بالقبول؛ وبذلك صار علم الكلام هو علم الحوار العقدي، وأحسب أنه لم يسم كذلك إلا لأنه يورث القدرة على الكلام مع الآخرين؛ وتخريج الخطاب وفق مقتضى المقام؛ أي الحوار. ومن هنا فقد تبلورت إشكالية هذا البحث متسائلة حول المتكلم وتداوليات الحوار: هل اشتغل المتكلم بمباحث تداوليات الحوار؟ وما خصائص العملية الحوارية عند المتكلم؟ وما علاقة التداول بالتحاور في الأدب الكلامي؟ وما هي المبادئ التداولية الأساسية للحوار عند المتكلم؟ ورغم أهمية تحليل هذه التساؤلات حول هذا الجانب الدقيق من النص الكلامي، إلا أنها لم تلق اهتماما بين النقاد، سوى بعض الإشارات من الدكتور طه عبد الرحمن[2].

وقد يعجب البعض من إقحامنا هذه الأدوات الحديثة في تحليل استدلال نصوص قديمة، ولكن هذا العجب لا يلبث أن يجد ما يدفعه، بل ويثير الدهشة، لما حققه المتكلمون في هذا المجال وما اقترحوه من مبادئ تفي بهذه الغايات. ولذلك فلا نسلم لمن يعترض بأن هذا من قبيل إسقاط مفاهيم جديدة على نصوص قديمة، إذ نقول ردا على من يرى ذلك: إن العبرة بالمعاني المدروسة لا بالألفاظ المنطوقة، ومهما يكن فلا مشاحة على يجعل من الشواهد أدلة.

والإجابة على الأسئلة الآنفة الذكر تقتضي منا أن نعود إلى النص الكلامي، نبحث

2- راجع العلامة طه عبد الرحمن، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، (الدار البيضاء: دار الخطابي)، ص ص33-50، و

.Jacques, F, Du Dialogisme a la Forme Dialoguée. In: Dascal (France: Dascal, 1985),pp 27-56

فيها عن أجوبة لهاتيك الأسئلة، متوسلين بمنهج تحليلي استنتاجي، مبلورا النتائج في المبحثين التاليي الذكر:

أولاً: المتكلم والحوار وأهمية التداول

ثانياً: المتكلم و مبادئ تداول الحوار

أولا: المتكلم والحوار وأهمية التداول

اهتمت قطاعات معرفية عديدة من التراث الإسلامي بدراسة عملية الحوار، كالأصول والتصوف والبلاغة وعلم الكلام، نظروا له في كتبهم و مارسوه في حواراتهم ونصوصهم. ولم يلبث أن تكون علم إسلامي، اختص بفهم أصول عملية الجدل والحوار، سمي بعلم الجدل، شد اهتمام المتكلمين من مختلف الاتجاهات، و ألفوا فيه العديد من الكتب، أخص بالذكر منها (علم الجدل في علم الجدل) للإمام الطوفي، وكتاب (الكافية في الجدل) للإمام الجويني، و(منتهي الأمل في علمي الأصول والجدل) للإمام ابن الحاجب، والمنهاج في ترتيب الحجاج، للإمام الباجي، و غيرها من الكتب التي تثبت احتفاء المتكلمين بهذا المجال والتنظير له، وسعيهم لتأسيس نسق معرفي يسمح بإشراك الآخر في النظر، ويضبط فعاليات التفاعل المعرفي معه عير التحاور، ويؤسس لتداوليات التخاطب معه لما كان للمحاور أحوال شتى إقبالا و إدبارا، ورغبة ورهبة، واستئناسا وإعراضا، وهذا ما يحتم الإحاطة بأحواله كي يؤدي الجدل والحوار دوره.

لقد تناول المتكلمون في دراساتهم نظرية الحوار مع الآخر عبر تحليلهم لأصول التخاطب عامة، ومسالك الجدل بصفة خاصة، و أرجعوا كل استدلال إلى هذين، ليصير بذلك الاستدلال هو التخاطب والجدال؛ أي الحوار، وتصير أصول أي تحاور هي منطق الاستدلال، وليس الاستدلال في نظرهم سوى «الاستدلال طلب الدليل»[3]، «قد يكون ذلك من السائل للمسؤول، أو من المسؤول إلى السائل»[4]، وبذلك صيروا كل استدلال حواراً، يشترك فيه المتحاوران؛ السائل والمسؤول، بناء الدليل ومحاولة نقده وفحص الشغب الذي يمكن أن يثار حوله، وبذلك يصير علم الكلام هو الاستدلال التحاوري؛ أي الحوار.

3- السمعاني، أبو المظفر، قواطع الأدلة في الأصول، تحقيق: محمد حسن هيتو، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، 1996، ص 56.

4- الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم الفيروز أبادي، اللمع، مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط3، 1377 هـ1957م، ص3.

ويقوم الحوار عند المتكلمين على ثلاثة أسس، أحدها منطقي وآخر تخاطبي، وثالث تداولي، وإليك البيان:

- **أما الأساس المنطقي**: فيكون بإقامة الحوار على المسلمات المشتركة بين الأطراف؛ وإلا استحال الشروع[5]. وكل موقف أو نظرية أو موقف عند المتكلم تحتل مكانا مخصوصا في بنائه، يراعي في ذلك تعلق الأقوال ببعضها و فعاليات تخاطب المحاور، و يتم توجيهه لمناسبة الحال ومراعاة مقتضى المقام، و بذلك يصير أداة فاعلة في تكثير المعرفة، وتطوير الأنسقة الكلامية، وتفعيل الحوار، تحبك له صورة أصول الدليل من جهة ومضمونه من جهة أخرى، لتكوين علاقات معقولة، تعتمد طرق الدلالة المناسبة، ولذا فلا مجال للصورة العامة بدعوى العمومية.
- **وأما الأساس الخطابي**: فيظهر في محاولة ضبط العناصر المكونة للاستدلال الحواري، أي الحوار[6]، وهي في نظر بعض المتكلمين سائل ومسؤول[7]، وفي نظر البعض مخاطِب ومُخاطَبٌ وخِطابٌ[8]، وفي نظر البعض الآخر عرض الدعوى ويسمى الادعاء بالسؤال، واعتراض على الدعوى، كما يسمى بالجواب. وهذا التمييز بين عناصر الاستدلال ليس ثابتا، لا حراك فيه، إذ يمكن أن يتغير وتنقلب الأدوار، فيصير المعترض مدعيا، ويصير المدعي معترضا، وهكذا دواليك، فلا تمايز بينهما إلا بوظيفتيهما[9]. وهذه الأدوار بكل بناها تتجلى بأشكال مختلفة وأنماط حوارية في كتابات المتكلمين؛ تباحث مسألة، وتحاجج مذهبا، و تدرس دينا ظاهرا، والمقصود بذلك هو المحاور، والقارئ لكتاباتهم تبعا من جهة أخرى. وبذلك يصير المستمع والقارئ معدودين على سبيل الافتراض مع المعترضين بشكل ما.
- **وأما الأساس التداولي للحوار**: فيتبلور عن الطبيعة الإنسانية للحوار؛ إذ هو تبادل في القول بين المتحاورين، وتفاعل في الانفعال، يهدف إلى الاطلاع على معارف الآخر ومحصلاته العلمية، واطلاعه على قناعات الأنا واستدلالاتها، وتبادل الخبرات

5- القاضي عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة، (الجزائر: موفم للنشر والتوزيع، 1992) ج2، ص159.

6- الشيرازي، اللمع، ص3

7- القاضي عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة، ج2، ص159.

8- القاضي عبد الجبار، المغني، (مصر: دار الكتب، 1966) ج15، ص3-150

9- راجع العلامة طه عبد الرحمن، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، (الدار البيضاء: دار الخطابي)، ص ص33-50، و

.Jacques, F, Du Dialogisme a la Forme Dialoguée. In: Dascal (France: Dascal, 1985),pp 27-56.

النقدية حول النتائج وطرق البناء المعرفي الناقد، يشترك فيه طرفا الحوار بكل ملابساتهما المحيطة النفسية والاجتماعية والخطابية، ولذلك صار الأخذ بها أمرا لازما، ليمكن الاستئناس بالمحاور والحوار، إذ لا ريب أن للنفس إقبالا وإدبارا، يظهر على قسمات الوجوه، كما يتبادر من كلمات الخطاب، ولا يستقيم هذا إلا بإقناع طرفي الحوار، الأنا والآخر بأهمية الحوار في معرفة الآخر وتصحيح المواقف، وتساوي الطرفين في حق الحضور والحوار، ليصير المهم هو الحوار وليس طرفيه، ويصير القصد هو الحوار وتفعيل الأخذ والرد، وليست الغلبة، ولا الانتصار، وهذا ما يعطي للصدق معنى جديدا، يتمخض عن صحة الاستدلال وتصديق الآخر، وبذلك تصير المعرفة اجتماعية نفسية، كما هي منطقية، تفعل في الواقع النفسي الاجتماعي فعلها في قضايا المنطق.

إن ما بيناه يؤكد أن الاستدلال والحوار عند المتكلمين ليس هما مجرد سماع أقوال ونقدها، وإنما هما اشتراك حس وحضور وعي و ركون وجدان، يطمح إلى « سكون النفس، وثلج الصدر وطمأنينة القلب »[10]، وإلى وثوق الناظر « بأن معتقده على ما اعتقد عليه »[11]، وتقديم منفعة للمحاور؛ إذ الدلائل « وإن كانت دلائل من بعض الوجوه، فإنها منافع من وجه، والإنسان مجبول على حب المنافع، فكان حبه لها، وميل طبعه إليها يمنعه من إنكارها، ومن إلقاء الشبهات فيها »[12]. و في هذا التفات إلى الجانب النفسي من المعرفة الذي عبروا عنه بالسكون، وتوعية بأهمية توظيف الملابسات العامة للحوار والتحاور للوصول إلى التأثير المراد على المحاور[13]، حتى إنه « يجب أن يعلم أو يغلب في ظنه أن لقوله فيه تأثيرا، حتى لو لم يعلم ذلك، ولم يغلب على ظنه لم يجب، وفي أن ذلك هل يحسن إذا لم يجب كلامه؟ فقال بعضهم إنه يحسن، لأنه بمنزلة استدعاء الغير إلى الدين، وقال آخرون يقبح لأنه عبث »[14]. كما أنه إذا رأى أن حواره سيؤدي إلى فساد أكبر مما هو موجود لم يجب ولم يستحسن، إذ يلزم « أن يعلم

10- القاضي عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة، ج1، ص6

11- المصدر نفسه.

12- فخر الدين الرازي، المطالب العالية من العلم الإلهي، تحقيق: حجازي السقا، (بيروت: دار الكتاب العربي 87) ج1 ص126.

13- المصدر نفسه، ج9، ص 25.

14- القاضي عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة، ج2، ص85

أن ذلـك لا يؤدي إلى مضرة أعظم منه»[15]، و ليس ذلك إلا لتحقيق المقصد المنشود، والذي هو الإفهام والتفاهم؛ لأن «الغرض بالكلام إنما هو الإفهام، وما عداه من الأغراض يتبعه، فإذا لم يتعلق به هذا الغرض كان معدودا في العبث»[16]، ولذلك فقد حلا لبعض الـنقاد أن يسـمي هـذا الـتوجه «بمـبدأ الـتعاون مـع الغـير في طلـب الحقائق والحلول، وتحصيل المعارف والتوجه بها إلى العمل»[17].

ولـذا يمكـن القـول إن الحـوار عند المتكلمين هو حضور للإنسان المحاور بكل أبعـاده، و مـراعاة لمقتضـى الحـال، ليكون أجذب للسكون المراد، وأعون على استمالة المحاور، و أقدر على التأثير، وابتعادا عن الشغب[18]، و هذا ما يمكن تسميته بتداوليات الاستدلال[19]، وليست هذه سوى تداوليات الحوار.

ثانيا: المتكلم ومبادئ تداول الحوار

إن الحـوار عـند المـتكلمين هـو بناء عقلي يشترك فيه كل من المتحاورين، قصد الإفهـام والـتفاهم، يـتعلق بسـيرورات الحـوار و مـتعلقاته من إفهام و اقتناع و تأثير[20]، والابـتعاد عـن كـل ما ينغص على ذلك، وما يشغب على المحاورة[21]، ولذلك سموها أدبـا، ودرسـوها تحـت هـذا العـنوان في كتـبهم[22]، وألـزموا بهـا طـرفي الحوار، يقول الجـويني: «أحسـن شيء في الجدال المحافظة على كل واحد من المتجادلين على أدب الجدل، فإن الأدب في كل شيء حليته، فالأدب في الجدل يزين صاحبه وترك الأدب فيه يـزري بـه ويشـينه، ومعظـم الأدب في كل صناعة استعمال ما يختص بها والاشتغال بما يعـود نفعـه إلى تقـويمها والإعراض عما لا يعود بنفع إليها، فمما يعود بنفع إلى صنعة

15- القاضي عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة.

16- المصدر نفسه، ج2، ص256

17- طـه عـبد الرحمن، في أصول الحوار وتجديد علم الكلام، الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي، ط2، 2000، ص38.

18- المصدر نفسه، ج1، ص49.

19- ترجمة للمصطلح الفرنسي: pragmatique de l'argumentation

20- عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة ج1، ص85

21- المصدر نفسه، ص49

22- راجع: الجويني، الكافية، ص318-326

الجدل المحافظة من كل واحد من المتجادلين على مرتبته »[23].

وهذه الآداب الحوارية والمبادئ التداولية عديدة، أهمها ما يلي:

أولاً: مبدأ إخلاص المقصد

يؤكد المتكلم على أهمية مبدأ المقصد في تداول الحوار لاعتبارات مختلفة، إيمانية وخطابية، أما الاعتبارات الإيمانية؛ فلكون الحوار فعل إنساني، وكل فعل يحاسب عليه، ولذلك إذا تعلق بالمذموم شرعا صار مذموما عند الله من أخلاق ونوايا، يعاقب عليه، كذلك إذا تعلق بالمحمود شرعا صار مثابا عليه، يقول الجويني: « أول شيء فيه مما على الناظر أن يقصد التقرب إلى الله سبحانه وطلب مرضاته في امتثال أمره سبحانه وتعالى فيما أمر به من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر »[24]، كما يقول: « ويتقي أن يقصد بنظره المباهاة وطلب الجاه، والتكسب والمماراة، والتمحك والرياء، ويحذر أليم عقاب الله سبحانه، ولا يكن قصده الظفر بالخصم والسرور بالغلبة والقهر »[25].

وأما الاعتبار التخاطبي لمقصد الحوار، فمعلوم أن الحوار تفاعل بين النفوس لتبادل الخبرات وتصحيح المعارف، والنفوس قد تخفي شيئا و تظهر آخر، و لا تلبث أن تبوح بما تكتمه من قناعات، سيما إذا انشغلت بما ينسي سبب الإخفاء، وهذا ما لا تؤمن عاقبته، فإن أخفى احتقارا للمحاور وكبرا، لم يأمن أن تكشفه نظرات العين و قسمات الوجه وعثرات اللسان، وهذا ما يفسد الحوار، ولا يولد إلا حقدا ونفورا، ويوحي بالمغالبة والمكابرة، ولذلك لا ينبغي للمحاور أن يشرع في الحوار إلا بعد أن يراقب مقصده، ومدى مشروعيته، فلا يليق أن يكون إلا الانقياد للحق والفناء عن الذات، والتنكر لكل الحظوظ النفسية؛ كي يقتنع الطرف الآخر أن المهم هو الحوار لا طرفاه ولا نصرة الرأي، يقول الجويني: « ولا يكن قصده الظفر بالخصم والسرور بالغلبة والقهر، فإن من دأب الأنعام الفحولة، كالكباش والديكة »[26]. ولذلك إذا كان يتوقع منه الغلبة، وإظهار الفضل ونيل الحظوظ فلن يلقى إلا الإخفاق، بما يولده من مكابرة لدى الطرف الآخر.

23- الجويني، الكافية، ص319.

24- المصدر نفسه، ص318.

25- المصدر نفسه.

26- المصدر نفسه.

ويتأكد المقصد لدى الطرف الآخر بالقرائن البادية على المحاور، وعلى القناة التي وظفها للتحاور، ففي الكلام مثلا تعرف من قسمات الوجه، ونبرات الصوت، وإشارات اليد، وأسلوب التعبير، وطريقة الكلام، ومدى مراعاة الآداب، والاحتفاء بأخلاق الحوار، وكلما اقتنع المحاور بسلامة المقصد، وعلو الهمة، ونبل النية[27]، كلما كان المحاور مراعيا لمقتضيات مبدأ مقصد الحوار، ولذلك يقول الجويني: « ويحذر رفع الصوت جهرا زائدا على مقدار الحاجة، فإنه يورث الحدة والضجر، ويتجنب من أسباب الضجر والحدة، فإنه يورث البلادة، وإن كان يتوهمه جلادة، ويقطع مادة الفكر والخاطر »[28].

وليس غريبا على المتكلمين أن يضبطوا الاستدلال بمبادئ أخلاقية ملزمة، لأنها في نظرهم عنصر فطري، ومطلب عقلي، ولذلك فقد قال بعضهم بالتحسين والتقبيح العقليين، ليؤسسوا بذلك إطاراً قانونيا للاستدلال والتحاور مع الأديان، يحدد أخلاقياته، ويضبط سلوكياته، و يهذب ألفاظه، كي لا يصير اتباعا للهوى، أو تسلطا بالرأي، أو تبجحا بالقوة، أو مماراة ومداهنة، أو عبثا من القول والتعبير والتواصل مع الغير، وإنما هو سلوك أخلاقي ثقافي ومعرفي في التعبير عن القناعات الشخصية، وطريقة في تقديمها للغير ودعوته إليها، وفق نماذج فقهية محددة ومستلمة من تصور كلي للوجود والمعرفة، تستلهم مبادئها من مفهوم المتكلمين للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ثانياً: مبدأ منطلق الحوار

نص المتكلمون على وجوب مراعاة مواقف الآخر ومسلماته، في تحديد منطلق الحوار، وتوجيهه من لحظة البدء؛ إذ أن « غاية ما على المرء أن ينهي الكلام بخصمه إلى ما يعلمه ضرورة، فمن دفع المشاهدات، وأنكر المعلومات، وجحد الضروريات فلا سبيل إلى مكالمته »[29]، فإن سلم بإمكان المعرفة والنظر الإلهيين، انتقل معه إلى مستوى آخر، ليتباحثا في وجوب المعرفة الإلهية، ثم إثبات الوجود الإلهي، ثم الصفات، فالعدل الإلهي[30]، ولا ينتهج نهجا معاكسا إلا لغرض إلزامي حجاجي. و لو دققت لألفيتها مستويات استدلالية متراتبة، بعضها فوق بعض، لغرض واحد هو الإفهام والإقناع والتأثير، وهي كلها

27- الجويني، الكافية.

28- المصدر نفسه.

29- المصدر نفسه، ج1، ص159.

30- المصدر نفسه، ص22، ص27.

مـدارك تداولية، تعتمد العقل والمناظرة والمحاورة، تقضي أن يتخير المحاور من الأدلة ما يلقـى قـبولا لدى الآخر، حتى لا يشغب، ولذلك لا يصح في نظر كثير من المتكلمين أن يسـتدل للمحـاور الملحـد بالكـتاب المنـزل، لأنه لا يفي بالغاية ولا يفيد معه حتى يسلم بوجـود الله تعـالى، ولا يصير حجة لديه حتى يعلم « أنه كلام عدل حكيم لا يكذب، ولا يجـوز عليـه الكـذب، وذلـك فـرع علـى معرفة الله تعالى بتوحيده وعدله، و أما السنة فلا تكـون حجـة إلا حين يثبت أنها سنة رسول إله عدل حكيم، وكذا الحال في الإجماع؛ لأنه إمـا أن يسـتند إلى الكـتاب في كـونه حجـة، أو إلى السنة، وكلاهما فرعان على معرفة الله تعالى »[31]. وكل هذا يؤكد البعد التداولي في صياغة الاستدلال بنية و مضمونا.

ولذلك، رفض بعض المتكلمين الاستدلال على النبوة قبل الاستدلال على وجود الله، باعتـبار أنهـا مستوى ثان يأتي بعد الإيمان بوجود الله، كما يرفض الاستدلال بالنص علـى الإلهـيات، لسـبب بسـيط أن الاسـتدلال بالـنص هـو مـرحلة تفـترض وجود ثلاثة مسـتويات مـن البناء، وهي الإيمان بوجود الله، والإيمان بالنبوة، والإيمان بالتنزيل الإلهي للقـرآن، وبعـده يمكـن أن يكون للنص حجة ودلالة، ولذلك قال بعضهم: « اعلم أن كل فعـل لا تعلم صحته ولا وجه دلالته إلا بعد أن يعرف حال فاعله، ولا يمكن أن يستدل بـه علـى إثبات فاعله ولا على صفاته، وإنما يمكن أن يستدل به على ما سوى ذلك من الأحكام، لأنه إن دل على حال فاعله، ولا يعلم صحته إلا وقد علم فاعله؛ أدى ذلك إلى أن لا يـدل علـيه إلا بعـد المعـرفة بـه، ومتـى علم الشيء استغني عن الدلالة عليه »[32]. وإخـال أن هـذه اللفتة قد غابت عن كثير من المشتغلين بالفكر الإسلامي والطاعنين في علم الكلام الإسلامي وأدلته، ظانين أنه منغلق ذو تنظيم اعتباطي وترتيب أحادي.

ثالثاً: مبدأ مراعاة المقام

ومفـاد هـذا المـبدأ عـند المتكلمين أن لكل مقام قولا يناسبه، ودليلا يوافقه، وإلا صـار لغـوا مـن القول[33]، و الحوار ليس شاذا عن ذلك، لما كان تعاملا مع محاوَر في إطـار ظـروف زمانية ومكانية معينة، ولذلك فقد نبه المتكلمون إلى أهمية ثقافة المحاور ومعارفـه المسـبقة، و مسـتويات الاستدلالات الذي حققته، وظروفه النفسية والاجتماعية

31- الجويني، الكافية، ص41.

32- عبد الجبار، متشابه القرآن، ج1، ص1.

33- عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة، ج2، ص122.

والمعرفية، إذ لكل منها شأن في صيرورة الحوار:

- **أما الظروف النفسية**: فتظهر مما يعتري طرفي الحوار من أحوال نفسية، تصرفهما عن تبادل الأفكار والتفاعل في المواقف؛ ولذلك «لا يسرع في مكالمة من يستشعر في نفسه منه العداوة والبغض، إذا لم يأمن على نفسه بقدر الحد والرسم في النظر باشتداد الغضب فيورثه تشوش الخاطر والعي»[34]، ولنفس السبب قال بعضهم: «إياك والكلام في مجالس الخوف والهيبة فإنك عند ذلك في حراسة الروح على شغل من حراسة المذهب ونصرة المذهب»[35]، لما له من كبير دور في تشويش ذهن المحاور.
- **وأما الظروف الاجتماعية**: فلها أيضا دخل في تفعيل الحوار والتشويش علي طرفيه، ولذلك نبه المتكلمون إلى أهمية هذا الجانب، ونصحوا المبتدئين بقولهم: «احذر الاعتماد في كلامك على من تظن أنه معك أو يستحسن كلامك في جملة الحاضرين، فربما تبين لك خلافه، فيضعف ذهنك وخاطرك ويذهب عنك كثير مما لا تستغني عنه»[36].
- **أما الظروف المعرفية**: فإن كان المحاوَر خلوا من اعتقادات سابقة، بدأ المتكلمون من الضروري، وإن كان غير ذلك بحث معه عن أرضية اتفاق، تكون أساسا لكل الأبنية الاستدلالية التالية، و«إن غاية ما على المرء أن ينهي الكلام بخصمه إلى ما يعلمه ضرورة، فمن دفع المشاهدات، وأنكر المعلومات، وجحد الضروريات فلا سبيل إلى مكالمته»[37]. و لذلك، فالدليل الذي يستخدم مع المسلم في الإلهيات غير الدليل الذي يستخدم مع غيره، كما أن الذي لا يسلم بالأصول لا يناقش في فروعها حتى يسلم بها؛ ولذلك «لا يحسن أن نكالم اليهود في المسح على الخفين، ولا المجسمة في نفي الرؤية، إلا أن نثبت لهم أنه تعالى ليس بجسم، وإلا أن نثبت نبوة محمد ﷺ وعلى آله»[38]، وليس ذلك إلا لعدم اتفاق المقال مع المقام، ولذلك أمكنت الصيرورة إلى تقسيم الأدلة تبعا لصلاحيتها مع المحاوَر إلى فاسد

34- الجويني، الكافية في الجدل، ص319.

35- المصدر نفسه.

36- المصدر نفسه.

37- المصدر نفسه، ص159.

38- عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة، ج2، ص5.

وجيد، وأجود، وحسن وأحسن، وأقوى وفي نهاية في الحسن والكمال[39]، وليس المفاضلة هنا بين الأدلة سوى اعتماد على بنيتها ومضمونها ووظيفتها وتداوليتها، ومن ذلك تعقيب الرازي على دليل سرده، ثم قال: « وهذه الحجة أحسن من الحجة الأولى، لا نحتاج فيها إلى المقدمات الكثيرة المذكورة في الحجة الأولى »[40]، مما يثبت أن الحوار والاستدلال يصاغان باعتبار منطق الموضوع، و خصوصيات المُحَاوَر، و« بحسب حاجة الناظر المستدل، إذ حاجة الناس تختلف »[41].

رابعاً: مبدأ بلاغة الحوار

يمكن عد هذا المبدأ الأساس البلاغي للحوار الكلامي عند المتكلمين؛ إذ أن الحوار باعتباره كلاما طبيعيا، وخطابا موجها، يعتمد على ملاحظ إبلاغية، تجعل منه أمرا مفيدا، و تتمحور حول: الإظهار، و الوضوح، و الإيجاز، وحقيقتها كالآتي:

1. **الإظهار**: إن عرض دليل الحوار قد يكون كاملا، وهو المراد بالإظهار، وقد يكون غير ذلك، كأن يحذف منه ما ليس منه، أو يضيف إليه ما ليس من بنيته، وهذا ما يفقد الدليل مظهره الأساسي[42]، ليصير بذلك للدليل المنطقي الواحد تداوليات منطقية شتى، تظهر في صورة عروض مختلفة، تبعا للسياق[43]، ولكل مقام شكل لائق من الدلالة[44]، فليس الغبي كالذكي، وليس الصغير كالكبير، فينبغي مراعاة حال المحاور؛ كي « يقف العقل على تمام المعنى المقصود »[45]، وحتى لا يقع « الاشتباه بين المفاهيم »[46]، الذي يوقع الناظر في حيرة. ووظيفة الناقد هنا هي

39- عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة، ص19، وقد استفدنا هذه الفكرة من مجموع ما طرحه في هذا الصفحة من موازنة بين الأدلة، و راجع أيضا على سبيل المثال: الرازي، المطالب العالية، ج4 ص 244، وج7 ص 115، وص ص 108-109.

40- الرازي، المطالب العالية، ج7 ص ص 108-109

41- تقي الدين أحمد ابن تيمية، الرد على المنطقيين، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1987) ج1 ص 123 و173-174.

42- عبد الجبار، المغني، ج15، ص323

43- عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة، ج2، ص2

44- الرازي، المطالب العالية، ج7، ص158

45- المصدر نفسه، ج1، ص196

46- المصدر نفسه، ج4، ص144

البحث عما أضمر من مركبات الدليل ليظهر، وعما أقحم فيه فيبعده، ليظهر الشكل المنطقي الأساسي للدليل، وهذا ما يكون. وهو الأمر الذي نثبت به أن ظاهرتي الإضمار والإظهار عند المتكلمين يراعى فيهما البعد التخاطبي للاستدلال، والمبادئ التداولية، و تحتاج دقة ومهارة في فهم المقام و كيفية تأثيره على المخاطَب.

2. **الوضوح**: إن الوضوح مطلب تداولي أساسي للحوار عند علماء الكلام؛ لما يقصده من تأثير وإقناع، وهذا ما لا يتأتى إلا بالإفصاح عن القصد بالوضوح، والابتعاد عن «الاشتباه بين المفاهيم»[47]؛ كي «يقف العقل على تمام المعنى المقصود»[48]، واختيار ما «ينبئ عن فائدته ويحصر معناه»[49]، لأن المقصود به «هو الإفهام، وما عداه من الأغراض يتبعه، فإذا لم يتعلق به هذا الغرض كان معدودا في العبث»[50]، وبذلك صار الوضوح عنصرا تداوليا فاعلا، يمكن أن يسبب إهماله عكس ما يطمح إليه المستدل أو المحاور؛ إذ أن كل تعثر من جراء تحديد اللفظ، أو تركيب الكلم، تكون له آثار على المحاور[51]؛ ولذلك وجبت الإبانة قدر الإمكان، وقد يستعان على ذلك بالقرائن الحالية[52].

3. **الإيجاز**: يقوم ملحظ الإيجاز على تصور مفاده ضرورة الاكتفاء بالضروري من القول في الاستدلال، دون اللجوء إلى الإسهاب والإطناب[53]؛ ليكون «له أنفع، وفي القلوب أرجح»[54]، فيحظى بالقبول، وتطيب القلوب، وتخضع النفوس وتذعن الأفكار[55]؛ إذ معلوم أنه كلما طال الاستدلال كثرت قضاياه، وتعددت أصوله، واحتاج إلى تأصيل وتدليل يشفي الغليل، لكي يسلم له المحاور بالدليل في الأخير[56]، بقول

47- الرازي، المطالب العالية.
48- المصدر نفسه، ج1، ص196
49- عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة، ج2، ص2
50- المصدر نفسه، ص256
51- المصدر نفسه، ص114. وص 115، وله: متشابه القرآن ج1، ص34
52- المصدر نفسه.
53- الرازي، المطالب العالية، ج7، ص158.
54- المصدر نفسه ج1، ص139.
55- الرازي، المطالب العالية ج1، ص 127
56- الجويني، الكافية في الجدل، ص 518، والباجي، المنهاج في ترتيب الحجاج، ص 10.

الجـويني: « لا تعود نفسك الإسهاب والجدال بالباطل والمبادرة إلى كل ما سبق إليه الخاطـر واللسـان، حتى إذا أورد ما أورده أو سمع ما سمعه، يكون في جميعه على التثبت والتـيقظ، فـإن الكلام إذا طال واشتمل على الغث والسمين مجته الآذان وملته القلـوب »[57]. وبـذلك يتأكد أن له تأثيراً على المستدل معه، وقد يكون سيئا وداعيا للشغب، و هذا ما يجعل الجنوح إلى الإيجاز مطلبا تداوليا[58].

خامساً: مبدأ الخلق الكريم

لـيس غـريبا علـى المتكلمين أن يضبطوا الاستدلال بمبادئ أخلاقية ملزمة، لأنها في نظـرهم عنصـر فطـري، ومطلـب عقلـي، ولـذلك قـال بعضـهم بالتحسـين والتقبـيح العقلـيين، ليؤسسـوا بذلك إطار قانونيا للاستدلال والتحاور مع الأديان، يحدد أخلاقياته، ويضـبط سـلوكياته، و يهـذب ألفاظـه، كـي لا يصـير اتباعا للهوى، أو تسلطا بالرأي، أو تـبجحا بالقـوة، أو مماراة ومداهنة، أو عبثا من القول والتعبير والتواصل مع الغير، وإنما هـو سـلوك أخلاقـي ثقـافي ومعـرفي في التعـبير عـن القناعات الشخصية، وطريقة في تقـديمها للغير ودعوته إليها، وفق نماذج فقهية محددة ومستلمة من تصور كلي للوجود والمعـرفة، تسـتلهم مـبادئها مـن مفهوم المتكلمين للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. يقـول الجـويني: « أحسـن شيء في الجدال المحافظة من كل واحد من المتجادلين على أدب الجـدل، فـإن الأدب في كـل شـيء حليـته، فـالأدب في الجدل يزين صاحبه وترك الأدب فـيه يـزري بـه ويشـينه، ومعظـم الأدب في كـل صـناعة اسـتعمال مـا يختص بها والاشـتغال بمـا يعـول نفعه إلى تقويمها والإعراض عما لا يعود بنفع إليها، فمما يعود بنفع إلى صنعة الجدل المحافظة من كل واحد من المتجادلين على مرتبته »[59].

ويمكن تلخيص أخلاق الحوار عند المتكلمين في عنصر شامل، وهو الإخلاص، و مفاده أن يكون المستدل مخلصا تمام الإخلاص في استدلاله، لأن القصد هو « سكون النفس، وثلج الصدر وطمأنينة القلب »[60]، ولا يتم ذلك في نظره إلا باجتماع ثلاثة أمور يكمل بعضها بعضا، ويزيدها قوة، وهي: الإخلاص في الإخبار، والصدق في العمل.

57- الجويني، الكافية في الجدل ، ص319

58- المصدر نفسه، ص2

59- المصدر نفسه، ص319

60- عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة ج1، ص6

ولـيس الإخلاص في الإخبار سوى الصدق في النقل بأن لا ينقل إلا ما استقصى صـدقه، والابـتعاد عـن اللجـاج والتعصـب[61]، وبحث الأقوال على سبيل الإنصاف[62]، والـتورع عـن المغالطـة[63]. أشار المتكلمون إلى ضرورة مراعاة كيفية الحوار وضوابطه التخاطبية، لـيكون فـاعلا؛ فـلا يقـول المدعـي إلا ما له عليه بينة، وإلا صار « خلفا من الكـلام وخطـلا مـن القـول »[64]، و لا يستدل إلا على ما يعلم صدقه بطريقة من طرق الإثـبات المتعددة، فلا يروي الكذب، ولا يروي المغالطة إلا على سبيل البيان، ولا يدلل بدليل يعلم خطأه إلا إذا كان لذلك غاية استدلالية يتمثلها؛ لأن الحوار يفترض في طرفيه الـرغبة في التفاهم والتواصل، وهذا ما لا يكون إلا بعلم كل أحد منهما بما يقول، معنى ودلالـة؛ لأنـه « لو لم يعلم ذلك لا يأمن أن يأمر بالمنكر؛ و ينهى عن المعروف، وذلك مما لا يجوز »[65].

ولـيس الإخـلاص في العمـل سـوى موافقة عمل المحاور بما يدعو إليه، فلا يحاور في شيء هو أول المخلين به؛ لأن الحوار في حقيقته حضور لطرفيه بكل مداركهما، النفسية والاجتماعـية و الاعـتقادية[66]، ولا يعلق الحوار بغرض غير شريف، كطلب الدنيا، والطمع فـيما عـند الـناس، إرضـاء رب العـباد، والامتـثال لأوامـره، لأنـه « أمر بالمعروف ونهي عن المنكـر »[67]؛ ولـذلك ينبغـي أن يـبذل « طاقـته في البـيان، والكشـف عـن تحقـيق الحـق، وتمحـيق الـباطل، [...]، متجنـبا المـباهاة وطلـب الجـاه، والتكسـب والمهـارة، والمحك والرياء، [...]، ولا يكن قصده الظفر بالخصم، والسرور بالغلبة والقهر »[68]، ولا يدعو إلى مـذهب لا يعـتقده أو لا يلتـزم بـه، لأنـه في هـذه الحالات يكون منفرا بعمله لا بقوله[69]، ولـذلك « يخـرجه عـن أن يكـون أمـارة »[70]. ليصـير بـذلك عائقـا لـتداول الأفكـار. ولذا

61- الرازي، المطالب العالية، ج4 ص 111.
62- المصدر نفسه ج5 ص70.
63- البصري، المعتمد في أصول الفقه ج2، ص134
64- عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة، ح1، ص28.
65- المصدر نفسه، ج1، ص85
66- المصدر نفسه.
67- الجويني، الكافية في الجدل، ص 318.
68- المصدر نفسه، ص318
69- المصدر نفسه، و عبد الجبار، فضل الاعتزال، ص194
70- القاضي عبد الجبار، المغني، ج15، ص340.

فالاستدلال عند المتكلمين لا يتعلق إلا بمكارم الأخلاق التي تصير وجها آخر من أوجه الإقناع، ولذلك ألزموا:« الخشوع والتواضع والانقياد للحق »[71]، و« أن يصبر كل واحد منهما لصاحبه في نوبته وإن كان ما يسمعه منه شبه الوسواس »[72]، كما نصحوا بالمسامحة، شرط أن « لا يسامح الخصم إلا في موضع يعلم يقينا أن المسامحة فيه لا تضرك، لأنه طالما قيل: المسامحة في المناظرة شؤم »[73]، ولذلك: لا تستحقر و« لا تؤاخذ الخصم بما تعلم أنه لا يقصده من أنواع الزلل، بل أنه يسبق اللسان »[74]؛ « واستحقار خصم كاستحقار يسير من نار، فإنه ينتشر من يسيرها ما يخترق به كثير من الدنيا »[75]

ومبدأ الإخلاص عند المتكلمين يمثل أخص معاني الإسلام، يجعل الغاية من الحوار هو التقرب إلى المحاور الخالي عن الشوائب والأطماع، وكشفه عن غرضه الاستدلالي الذي يساهم أيما مساهمة في المعرفة، والتي ليست إلا « الاعتقاد الذي تسكن به النفس إلى أن معتقده على ما اعتقد عليه »[76]، وهذا ما يثري فيه معنى الاشتراك في التفهم، ويبسط فيه رحابة صدر، وينقيه من ضيق الأفق وضيق النفس الذي لا يزيد المستدل معه إلا تمسكا بالرأي و إصرارا على الرد، وهو نقيض المراد بالحوار.

وبذلك يتبين أن الحوار عند المتكلمين هو أمانة ومسؤولية أخلاقية، تنشد اطمئنانا للقلب واقتناعا بالدليل، ينجم عنها تغيير مواقف الناس وأفكارهم، وتكوين أبنية عقدية استدلالية قويمة لهم؛ والسبب أن سلوك السبل الأخرى، لا يؤتمن معها أن يظهر العيب، لينهدم ما بني، ويتولد الشغب[77]، و ينعدم « سكون النفس، وثلج الصدر وطمأنينة القلب »[78]. ولذلك إذا لم يكن المتكلم عالما بهذه المسالك لم يجب عليه استدلال،« وكما لا يجب لا يحسن »[79]. و هذا الملحظ هو امتداد تطبيقي لمبدأ

71- القاضي عبد الجبار، المغني، ص319.
72- المصدر نفسه.
73- المصدر نفسه.
74- المصدر نفسه.
75- المصدر نفسه.
76- القاضي عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة ج1 ص6.
77- المصدر نفسه، ص203.
78- المصدر نفسه، ص6.
79- المصدر نفسه، ص87.

المـتكلمين المـتعلق بالأمـر بالمعروف والنهي عن المنكر، و الذي يقضي بالاحتراز في النقل، والصدق في الاستدلال على سبيل الوجوب، وإلا كان كاذبا[80].

خاتمة النتائج

بعد هذه المباحثة يمكننا استنتاج النقاط التالية:

1. اشتغل المتكلمون بتحليل عملية الحوار، وتداولياته، وألفوا فيها العديد من المباحث والكتب، والتي ما زالت تحتاج لمزيد من التتبع والبحث والتحليل.
2. اهـتم المـتكلمون بالقضـايا الـتي تدرسـها التداولـيات، وسمـوها بـآداب الجـدل والمناظـرة، وقـد أدركـوا العلاقـة بـين الحوار والتداول، كما أدركوا دوره في تفعيل سيرورة الحوار و الوصول إلى تحقيق أهدافه.
3. بلور المتكلمون مبادئ تداولية لحوار الآخر في إطار دراساتهم الكلامية اعتمادا على خـبراتهم الـنقدية، ونظـرياتهم الأخلاقية، والتي مازالت تحتاج منا المزيد من التتبع والمدارسة، والكثير من التطوير والتنظير.
4. ضـبط المـتكلمين الحوار بمبادئ تداولية، تلتفت إلى آثار أدلته المعرفية النفسية في صـياغة بنيته ومضمون أدلته النقدية و أطروحاته الاستدلالية، وإننا لنعجب الآن من غـياب هذه الاهتمامات عن الدراسات الكلامية الحديثة، سوى إشارات هنا وهناك. أليس عجيبا أن يكون علم الكلام حافلا بمثل هذا العمق و الممارسة والتطبيق في أعمـال المـتكلمين المسـلمين، ولا نعـرف عن ذلك شيئا؟ ناهيك عمن يطعن فيها جملة وتفصيلا، أو من يحاول الفصل بين الأخلاق والاستدلال[81].
5. إن الجدل الكلامي الذي كثيرا ما عد نقطة ضعف الفكر العقدي الإسلامي لقرون من الزمن، هو ما يشكل في حقيقة الأمر قوته، وأصالته الإسلامية، ويبين نضج المتكلمين ووعـيهم خصوصـياتهم المنطقـية، وآفـاقهم الحوارية، وطموحاتهم النقدية، ويثبت أن مـنهجهم هـو أداة حوارية فاعلة، ولفتة حضارية مميزة، واعتراف بحق الآخر بالتعبير، تنشد إشراك الآخر في الحوار وسماع أقواله، لتصوغ منها دليلا جديدا.

80- القاضي عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة، ص85

81- اقرأ حول أهمية ربط الاستدلال بالأخلاق: طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي، ط1، (بيروت: المركز الثقافي العربي، 1998)، ص237-354.